

07201 - إذا كان الابن عاقا لوالده ويضرب أمه ولا يعبد ربه

فقتل الوالد ولده فهل على الوالد إثم

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم. اذا كان الابن عاقا لوالده ويضرب امه ولا يعبد ربه. فقتل الوالد ولده فهل على الوالد اثم؟ وهل عليه كفارة؟ علما بان الاب قد طرد ولده يذهب من بيته اي من بيت الوالد فاضطر لقتله - [00:00:00](#)

نسأل الله العافية ان كان رافضا اداء الصلاة مصممة على تركها رغم الالحاح عليه مع تكرار امره وهو يتمادي في رفضه ومع ذلك يضرب امه فلا شك ان من رفض اداء الصلاة - [00:00:15](#)

ومر عليه ثلاثة ايام وهو لا يرفض ان يصلي يصلوا على ذلك يجب قتله واخا الجمهور العلماء لكن من يتولى قتله لا يتولاه السلطان لا يحل ان يقتل الرجل احدا لانه يقول لا يصلي - [00:00:41](#)

اما في هذه الواقعة الذي فارجو انه لا حرج على هذا الاب اذا كان انما قتله غيرة لدين الله. نعم كفارة كفارة انما هي المسلم اغلقت من هو في الذمة - [00:01:02](#)

وله عهد وميثاق لكن تارك الصلاة المصمم عليها لا ذمة له ولا عهد اسلام له لا يحل مسلم اشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله الا باحدى. ثلاث - [00:01:20](#)

الزاني لكن يقتل السلطان والنفس بالنفس يقتله السلطان وليس اهل الدم والتارك لدينه المفارق الجماعة وقد اختلف فيه المقصود فيه الكافر الكافر لا يقال انه مسلم ولا يصدق عليها انه امرؤ مسلم - [00:01:39](#)

وانما التارك لدينه هو الخارج على الامة الرافض تحت لوائها وفي ظل جماعتها الا لو كان كافرا ما قيل انه امرؤ مسلم. نعم - [00:02:00](#)